موقع أرشيف الألباني
http://www.Alalbani.info

سلسلة: أخلاق المسلم

العلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

إعداد: موقع أرشيف الألباني

http://www.alalbani.info

❁❁ ❁❁ ❁❁

سلسلة أخلاق المسلم

من شرح كتاب: الأدب المفرد

للشيخ العلَّامة / مُحمَّد ناصر الدِّين الألبَاني

(رحمه الله)

الشريط الرابع

(**في بن آدم ستون وثلاثمائة سُلامى**) : ثلاثمائة وستين مِفصل، الرسول ﷺ يُخبر هذا الخبر الطبّي التشريحي الذي حتى اليوم لا يعرفه الطب، فالطب لا يعرف كم مِفصل في بدن الإنسان لكن الله – عز وجل – هو الذي خلق الإنسان: ﴿ **أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ** ﴾ [الملك:14] أخبر نبيه ﷺ بأنه خلق الإنسان وجعل فيه ثلاثمائة وستين مِفصل، ولولا هذه المفاصل لكان الإنسان قطعة مثل الجبل، لا يتحرّك، لا يمشي، لا يلتفت، شيء لو الإنسان عمل دراسة موضوعية في هذه القضية لصار عقله يبربُك من فضل الله –عز وجل– على عباده فقط في هذه الناحية –دعونا من النواحي الأخرى، فقط حيث جعله مُركّبا من ثلاثمائة وستين مفصل، إذن هذه الثلاثمائة وستين مفصلفي الإنسان فعلى كل مِفصل في كل يومٍ صدقة وبقية الشرح – إن شاء الله في الدرس الآتي، والحمد لله رب العالمين.

قال ﷺ: (**والشربة من الماء يسقيها** –أي الرجل – **صدقة**) خاصَّة لما يكون المسقى عطشانا فتيجي أنت [...] وبترويه كُتبت لك صدقة، والحديث هنا يقول (**والشُربة**)، يعني مطلقة، يعني أي إنسان طلب منك شيء من الماء وسقيته كُتبت لك صدقة هذه الشربة، لكن بلا شك الصدقات تتفاوت عند الله –تبارك وتعالى– بنسبة فائدتها وتأثيرها في المسقى. فإنسان مثلا ما هو عطشان كثير لكن يشعر بحاجة إلى الماء فسقاه رجل، كُتبت له صدقة، لكن إنسان تاني عطشان كُتبت له صدقة ولكن هذه الصدقة أقوى وأكثر أجرا عند الله –تبارك وتعالى–، وأخيرا مثال ثالث، والأمثلة تتعدد: إنسان وهايموت من العطش، لو لم يُباشر أخوه المسلم بإسقائه لمات عطشا، فإذن هو أحياه بهذه الشُربة التي أشربه إياها، لاشك هذه الصدقة أقوى من الأولى والثانية، وهذه هي الأنواع الثلاثة هي الثلاثة مراتب من حيث فائدة الشُربة من الماء.

ثم قال: (**وإماطة الأذى عن الطريق صدقة**)، إماطة الأذى أي إزالة الأذى وهو كل ما يؤذي الناس في الطريق صدقة، حجرة، خشبة مثلا فيها مسمار، بتمر السيّارة بتدوس على المِسمار بتنشر وبتعطّل صاحبها ويتعذّب فيها إلى ما شاء الله . فإذن إذا مر الرجل وبطريقه مثل الموزة أزاحها من الطريق إلى

الرصيف أو حجرة قد تجرح الإنسان ونحو ذلك وجدها في الطريق بيزيلها، كل ذلك يُكتب على الإنسان صدقة.

وقد جاء في بعض الأحاديث الأخرى –المشار إليها آنفا– أنواع أخرى من الأمثلة، ولذلك قلنا أن هذه الأمثلة التي جاءت في هذا الحديث ليست على سبيل التحديد والحصر وإنما على سبيل التمثيل، وإلَّا فهي أكثر. من ذلك قال رسولنا عليه السلام قال في تلك الأحاديث: (**وإصلاح بين الاثنين صدقة**) اثنين مُختلفين مع بعضهم البعض أي نوع من الاختلاف وجئت انت وتدخَّلت بينهما ووفقت بينهما وأصلحتَ كُتب لك هذا التدخُّل في الإصلاح صدقة.

وما كان أيضا في تلك الأحاديث: (**وأمرٌ بالمعروف صدقة، ونهيٌ عن المُنكر صدقة، وفي كل تسبيحةٍ صدقة، وفي كل تكبيرةٍ صدقة، وفي كل تحميدةٍ صدقة**) إلى آخره، ثم جوابا على ذلك السؤال المقدَّر –الذي حكيته آنفا –إنّه لما ذكر الرسول هذه الأمثلة كأنّه كان جوابا للسائل يقول: ثلاثمائة وستون صدقة ! من الذي يستطيع بأن يقوم بهذه المجموعة، بهذه المئات من الصدقة في كل يوم وليلة؟؟، فجاءت هذه الأمثلة تهوينا وتيسيرا للأمر، ولكن جاء ب[...] أخيرا سهَّل الأمر بالكليّة فقال عليه السلام: (**ويُجزي عن ذلك كله ركعتان الضُّحى**) يعني إذا صلَّى الإنسان المسلم ركعتا الضُّحى في كل يوم كأنّه تصدَّق ثلاثمائة وستين صدقة أي هذه المفاصل الذي امتنَّ الله –عز وجل –بها على هذا الإنسان، فهو عليه أن يشكر الله –عز وجل –على هذه النعمة التي لم يُمكن أن يقوم الإنسان بواجب شكرها، فإذا صلَّى ركعتي الضُّحى كأنَّه تصدَّق بثلاثمائة وستين صدقة.

صلاة الضُّحى: الضُّحى مشتقَّة من الَّضحوة، وضحوة النَّهار لما ترتفع الشمس وتبدأ تشتدّ الحرارة في الصيف عندنا – وهنا عندنا فصول الأربعة كما هو معلوم – وبيانا لهذا المعنى قال ﷺ في الحديث الصحيح: (**صلاة الأوَّابين حين ترمَض الفِصال**) صلاة الأوابين: أي هذه الصلاة التي إذا ما واظب عليها المسلم كُتِبَ من الأوَّابين التائبين عند الله رب العالمين –سبحانه وتعالى، متى وقتها؟؟ قال عليه السلام: (**حين ترمض الفِصال**)

ما معنى: (**حين ترمَض الفِصال**)، أوَّلًا: (الفصال) جمع فصيل، والفصيل هو ولد الناقة يعني الجمل الصغير.

(**ترمض الفصال**) : ترمض من الرَّمضاء، والرمضاء هي حرارة الأرض في بلاد الحجاز بطبيعة الحال هي بلاد حارَّة ففي ضحوة النهار تصبح الأرض مثل النار لا يستطيع أن يمشي فيها الإنسان حافيا إلَّا إذا كان من الناس الذين منذ الصِّغر اعتادوا أن يمشوا حُفاةً حتى صار في رجلهم من تحت قشرة كأنَّها نعل، فالنَّعل هذا يمنع تأثير الحرارة في القَدم، لذلك نحن لما نذهب إلى الحجاز، السيَّارة إذا وقَّفناها نصف ساعة أو ساعة تحت أشعة الشمس ما نقدر نمسك المِقوَد –الدريكسيون بيسمّوه– والدركسيون مُغلّف، فأولى وأولى ألَّا نستطيع أن نضع أيدينا على حديد السيَّارة، المفتاح لما بنضرب مارش بنعمل هيك وإلّا بنحس إنه مثل لدعة نار لدعتني هنا من شدة الحرارة هكذا حر الصيف في مثل تلك البلاد.

فالجمل ولد الجمل الصغير الخُف تبعه يبقى لسة طري وليس مثل خف أبيه وأمه عامل مثل الجلد، سميك جدا،فهو ما بيحس يمشي في الصحارى والقِفار بالساعات والأيام والليالي ولا بيتأثَّر أما ولد الجمل الصغير فخفّه لسة ندي وطري، ولذلك نشوفه أحيانا لما يكون في الظلوهوو يقعد طبعا لسة ما اتمرَّن ولا اتدرَّب – وبيطلع على الشمس تلاقيه بيركض يشوف له مكان إلى الظل، فالرسول يقول في هذا الحديث: (**صلاة الأوَّابين حين ترمض الفِصال**) أي حين تجد أولاد الجمال أي الجمل الصغير [..] حر الرمضاء وما [...] عليه، في هذا الوقت يكون وقت صلاة الضُّحى والوقت الأفضل ، هذا معناه الوقت الأفضل، وليس معناه إنه ما بيجوز قبل وبعد، لأن هذا لا يجوز تحديده بدقَّة لكن الأمر لما بتطلع الشمس، وما بيكون لسة اتعامدت على الأرض ولا اشتدت حرارتها، لكن كلما ارتفعت كلما بدأت حرارة الأرض تشتد وتشتد إلى أن يُصبح لا تطيقه الخِفاف الناعمة الطرية فيقول الرسول ﷺ فهذا هو وقت صلاة الأوَّابين أي صلاة الضُّحى – الوقت الأفضل- فلو أنه صلَّى قبل ذلك يكون صلاة الضُّحى، صلَّى بعد ذلك إلى قبل الظهر أيضا اسمه صلاة الضحى، لكن أفضل وقت لصلاة الضحى هو حين اشتداد حر الأرض، بمعنى –باختصار وبلغتنا اليوم – يعني بعد ساعة أو ساعة ونصف من طلوع الشمس يبدأ وقت صلاة الضحى الوقت الأفضل،أما وقت الجواز يبدأ من بعد ارتفاع الشمس قدر ستة أمتار، سبعة أمتار أي عند ذهاب وقت الكراهة لأن معلوم الأمر عندكم جميعا أنه إذا طلعت الشمس حرُمت الصلاة، فلا يجوز الإنسان في وقت طلوع الشمس وبعد ربع ساعة من طلوع الشمس أن يقوم يُصلِّي لله ركعتين تطوعا، ما بيجوز حتى ترتفع الشمس مقدار كما قلنا أربع أو خمس أمتار يعني قريب من نصف ساعة بعد طلوع الشمس،

فما بين طلوع الشمس والنصف ساعة هذا وقت تحرُم فيه الصلاة وهنا تفصيل لا مجال لذكره الآن، وإنما المقصود باتفاق العلماء أن التطوع -يعني زيادة التقرب إلى الله -عز وجل- في هذا الوقت مُحرَّم أما الصلاة المنسية والجنازة وما شابه ذلك فهذه لها مُستثنيات. هذا وقت الضحَى الأفضَّل وما قبله يجوز بعد خروج وقت الكراهة، ثم يستمر وقت صلاة الضُّحى إلى قبل صلاة الظهر تقريبًا بعشر دقائق أو ربع ساعة وإلّا بعد ذلك يبدأ دخول وقت الكراهة أي ما قبل زوال الشمس.

إذن في هذا الحديث بيان فضائل هذه الأعمال ومنها سَقي الماء للمحتاج إليه، وأن هذه الفضائل إذا قام بها الإنسان فقد قام بشكر الله -عز وجل – على نعمائه على عباده بأن جعل لهم هذه المفاصل، وعددها ثلاثمائة وستين مفصلًا، فعليه هذا الإنسان أن يتصدَّق بثلاثمائة وستين صدقة وذلك ليس بالأمر الصعب فقد ذلَّله لنا الرسول ﷺ وسهَّله بأن ذكر لنا بعض الأمثلة مِمَّا يسهل على كل إنسان أن يقوم بها بمناسبة ومن غير مناسبة، بالمناسبة لقيت إنسان وصّلته، لقيت إنسان لا يُحسِن الصلاة فأمرته بالمعروف أن يُحسِن صلاته، هذه بمناسبة، من غير مناسبة وجدت حالك فاضي قعدت تقول: سبحان الله والحمد لله ولا إلاه إلَّا الله والله أكبر.

[(وإضاعة المال)]

وظهر أمامه مجسَّما مُجسَّدا ولكن من الناحية الأخرى، نُصوِّر له هذا الضرر تصويرًا مادِّيا ملموسًا نقول: ما رأيك في رجل يأخذ الليرة السورية الورقية يأخذها هكذا وهوغني، كثير المال وفير، يوقدها

من أسفل ويأخذ ينظر إليها هكذا ويتسلَّى بذلك، ثم حينما يكاد يحس بأن اللهيب سيصل إلى إصبعه يرمي بها أرضا، يتسلَّى بهذا هو يزعُم، ماذا تقول في هذه العملية ؟؟ حرامٌ أم حلال ؟

من العجيب مع كون القضية واضحة بينة جلية في أنّها محرَّمة،وفيها من إضاعة المالة من دون أي فائدة، لكن البعض يتوقَّف، وكأنَّه يأخذ حِذره لكي لا تُقام الحُجَّة عليه فيما بعد، لكن التفكير مليًّا، أليس الأمر واضحا؟ هذا المال وأن تُحرّقه بالنَّاربدون فائدة، فيُسلِّم أخيرا بأن هذا تحريق للمال فهو حرام وإضاعة، كما قال في هذا الحديث الصحيح، نقول مع أنه لا يوجد لهذه العملية ضرر آخر سوى إضاعة المال، فنقول صورة ثانية لو أخذ آخذٌ من هذه الليرة السورية وبرمها هكذا ولفَّها على صورة سيجارة ثم وضعها في فمه بعد أن أشعلها وأخذ يبث دخَّانها، هذا حلال والَّا حرام؟؟

طبعا الشكليات في الإسلام لا تؤثِّر أبدًا في تغيير الحقائق، الحرق كان للورقة وهي مبسوطة هكذا،الآن الصورة الثانية وهي ملفوفة بعضها على بعض،ولكن بالإضافة إلى هذا اللَّف أصبح دخَّانها يدخل إلى جوف صاحبها، فهنا عامل جديد غير إضاعة المال وهو إدخال ما يضر بالبدن، فبدهيٌ أن الدخَّان ليس مرويا ولا مغذّيا ولا مداويا ولا أي شيء ينفع، فإذن هذه الصورة الثانية ينبغي الَّا يتردد العاقل في تحريمها، لماذا ؟؟ لأنه اجتمع فيها عاملان للتحريم، الأول: تحريق المال، والآخر مص الدخَّان الُمضر للبدن.

سيقول قائل: السيجارة لا تُساوي ليرة سورية، نقول ما يهمِّنا نحن الآن الكميَّة، لأنه لو فرضنا أن هناك قرش سوري فقط ورق تحرقه أيضًا حرام، وإن كانت الحُرُمات درجات، فاللي يحرق قرش حرام، و اللي بيحرق قرشين حرام أكثر وأكثر، فكلما كان الإضاعة أكثر كان التحريم أكثر وأكبر.

ومع ذلك فلا يخلو اليوم مبتلًا بشرب الدخَّان يقل مصروفه اليومي الذي يصرفه على الدخان عن الليرة السورية إذا لم يتجاوز الليرتين والثلاث ليرات، فإذن يجب أن نعلم نحن جميعا من كان منَّا مُعافا من شرب الدخان ومن كان منَّا مُبتلى أن في شرب الدخان إضاعة للمال، فلا يجوز أن [...] أحد فيقول أن الدخان بالنسبة لي على الأقل مُباح لأنه لا يضرُّني، قد لا يضرُّه صحَّةً، ولكن يضرُّه مادَّةً، ولا يقول أيضا أنا غني، فإنَّ أكبر غني في الدنيا ممَّن يُعرَفون بالمليونيريين لو فعل تلك الفعلة التي ذكرناها فقد انطبق عليه نهي الرسول ﷺ عم إضاعة المال، وينبغي أن يقيس كل مكلَّف حينما يصرف المال على الدخان، فلعلَّ الكثيرين منَّا رجالًا أو نساءً يُضيّع ماله فيما لا ينفعه مُطلقا إن لم يكن يضرُّه، فلنأخذ إذن تنبيهًا من نهي الرسول ﷺ في هذه المناهي عن إضاعة المال.

ثم ثلَّث عليه الصلاة والسلام بالنهي بعد أن نهى عن: (**قيل وقال، وإضاعة المال**)، قال: (**وكثرة السؤال**)، ما المقصود ب (**كثرة السؤال**) ؟ لا شك أن كثرة السؤال ينقسم إلى قسمين، سؤال عمَّا ينفع، وسؤال – لا نقول عمَّا يضر وإنَّما على الأقل – سؤال عمَّا لا ينفع، لأن السؤال عمَّا يضر فواضح أنه منهي عنه مُحرَّم، فكثرة السؤال عمَّا ينفع إذا عرفنا أنه أحيانا يكون منهيا عنه، كثرة السؤال عمَّا ينفع، كثرة السؤال عن المسائل العلمية أحيانا يضر ولا ينفع، لا يعني أن السؤال ممنوع بل هو

مأمور به بنص القرآن الكريم: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:43]، وقول الرسول ﷺ في القصَّة المعروفة: (**ألا سئلوا حينما جهِلوا، فإنما شفاء العي السؤال**) وإنّما هنا النهي ليس عن السؤال بل كثرة السؤال، البحث عن الكثرة وليس على مُطلق السؤال.

كثرة السؤال –كما قلنا آنفا– إمَّا أن يكون عن شيئ ينفع وبخاصَّة في العلم، أو عن شيء لا ينفع، فالسؤال عن شيء لا ينفع هو منهي عنه بداءةً، ولكن هناك دقيقة وهي أن السؤال عمَّا ينفع أحيانا منهي عنه، كالسؤال عن المسائل العلمية، هناك ناس يُكثرون من الأسئلة إمَّا مُخاصمة ومغالبةً ومُجادلةً، وإمَّا تنطُّعا وتشدُّدا، وكل ذلك لا ينبغي أن يتوارد عليه السؤال لهذا الحديث، ولما يترتَّب عن كثرة السؤال من إثارة حفيظة بعض الناس على بعض، أو إغاظة بعض الناس على بعض، لذلك فإذا سأل السائل عمَّا ينفع فينبغي أن يكون سؤاله على تؤدة وعلى مهل، ولا يأتي السؤال تلو السؤال لا سيما وأحيانا المسؤول مهما كان عالما أو مهما كان مُتخلِّقا بالأخلاق كريمة يتضجَّر من السؤال الكثير؛ لأنه يريد أن يأخذ نفسًا ويريد أن يأخذ راحةً،إذن جاء هذا الحديث تأديب من الرسول ﷺ لأفراد أمَّته أن يتنبَّهوا حينما يسألون عن أشياء تنفعهم ألَّا يُكثروا من ذاك السؤال، وقد قال ﷺ في حديث مُسلم: (**هلك المتنطِّعون، هلك المتنطِّعون، هلك المتنطِّعون**) والمعني بقوله المتنطِّعون: هم المتشدِّدون، فكثرة السؤال هو نوع من التشدُّد، وكثرة الكلام مع إنسان ولو في سبيل وعظهِ وتعليمهِ إلى درجة أنَّه يتضجَّر يدخل أيضًا في مثل هذا النهي من كثرة السؤال لأن كثرة السؤال شرح للحديث الذي ذكرته وهو قوله ﷺ: (**هلك المُتنطِّعون**...) فالتنطُّع الإسلام نهى عنه ومنه كثرة السؤال.

ثم قال المغيرة ﷺ في كتابه إلى مُعاوية ﷺ: (ون**هى الرسول ﷺ عن منعٍ وهات**) وهذا يُفسَّر بأمرٍ بيّن واضح: عن منعٍ لما يجب عليك، وعن (هات) : وعن طلبٍ لما لا يجوز لك، فنهى الرسول ﷺ عن أن تمنع ما يجب عليك إعطاؤه وإخراجه سواءٌ كان ذلك مادّةً أو معنًا، فمثلا العالم لا يجوز أن يمنع النَّاس علمه، فقد قال الله –عز وجل – في كتابه: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ۙ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ** ﴾ [البقرة:159] ،وقال ﷺ: (**من كتم علمًا أُلجِم يوم القيامة بلِجامٍ من نار**) فهذا منع للعلم الذي يجب أن ينشره وأن يبُثَّه بين الناس ليُكتب له فضل هذا النشر، وتجري حسناته له ولو بعد وفاته كما قال ﷺ: (**إذا مات بن آدم انقطع عمله إلَّا من ثلاث: صدقة جارية، أو علمٍ يُنتفع به أو ولدٍ صالح يدعو له**) فمنع هذا العلم في الوقت الذييضرّ المانع له نفسه بعدم استكثاره من الأجر في حياته وبعد وفاته فهو في الوقت نفسه يرتكب ما حرَّم الله عليه من منع مثل لهذا العلم.

ولقد كان أصحاب النبي ﷺ حريصين كل الحرص على تبليغ الناس العلم حتى ولو أساء بعض الناس الظن به، فقد جاء في صحيح البخاري عن أبي هريرة ﷺ، أنه قال: (**يقول الناس أكثر أبو هريرة**) وفعلا قد كان بعض الناس وليسو من عاديين الناس وإنما من كُبراء الناس وهم الصحابة، من كثرة ما كان أبو هريرة قد حفظ من حديث النبي ﷺ ولكثرة ما كان يُحدِّث الناس في كل مناسبة، فقالوا: كثَّرها –بالتعبير العامِّي اليوم – كأنَّهم يستغربون كثرة الأحاديث التي يرويها أبو هريرة. ولكثرة أحاديثه أسباب – ذكرنا آنفا بعضها – الشاهد لماذا كان يُكثر أبو هريرة ﷺ من التحديث؟ لأنه كان يعلم أنه لا يجوز له أن يكتم العلم، وقد جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة نفسه: (ل**ولا آية في كتاب**

الله ما حدَّثتكم بالحديث الآتي:) وذكر الآية السابقة أمَّا الحديث فقد حدَّث به في آخر حياته لقوله قال رسول ﷺ: (**من قال: لا اله إلَّا الله دخل الجنَّة**)، وكذلك عن مُعاذ بن جبل ﷺ أنَّه لما حضرته الوفاة قال: (**لولا الآية السابقة ما حدَّثتكم بما سمعت رسول الله ﷺ يقول:** (**من قال: لا اله إلَّا الله مُخلِصا من قلبه دخل الجنَّة**) **قال الراوي عن مُعاذ وما حدَّث بها** -أي هذه الجُملة- **إلّا تأثُّما**) ومعنى تأثُّما: يعني فرارا من الإثم، فقوله هنا (**نهى عن منع**)يشمل -كما قلنا- منعا لما كان معنًا أو كان مادّةً، ومن القسم الذي يدخل في منع ما كان معنًا وليس مادّةً هو العلم -كما ذكرنا آنفا-

أما منع ما يجب عليه من الحُقوق فهذا بابٌ واسع، فحدِّث ولا حرج – كما يُقال- فأوَّل ذلك الإنفاق على الأبوين إذا كانا معوذَين فقيرين، كل ذلك من الواجب الذي لا يجوز منعه، فهذا منعٌ مادِّي وذلك منعٌ معنوي، كذلك إذا رأى القادر إنسانا عُريانا لسبب ما، لا يجد ما يلبس إمَّا لسد عورته في أيام الصيف، وإمَّا لتدفئة بدنه في أيام الشتاء، والرائي يعلم أن هذا مُحتاج، ليس مُتسوِّلا وليس أولئك الذيت اتَّخذوا الشحاذة مهنةً، إذا رأى ذلك فواجب عليه إغاثة هذا الإنسان وأن يشتري له ما يستر به عورته أو ما يدفع عنه حرَّ البرد، هذا أيضا لا ليجوز منعه من كل إنسان يستطيع ذلك فلا يُشترط أن يكون غنيا أو يكون مالكا للنصاب، فهناك أمور عارضة، لذلك حينما تعرُض يجب مباشرة إزالة هذا الأمر العارض، وعلى هذا يقول الرسول ﷺ في الحديث الصحيح: (**فكُّوا العاني وأطعموا الجائع، واكسوا العاري**).

(**فكُوا العاني** – يعني الأسير– **وأطعموا الجائع، واكسوا العاري**)، هذه كلها واجبات لا يجوز التأخُّرعن تقديمها لمن كان مستطيعا عليها فإلَّم يفعل فقد دخل في عموم قوله: (**ونهى عن منعٍ**).

أمَّا قوله: (**وهات**) فهو أن يطلب الإنسان ما لا يحق له، وهذا أيضًا يُمكن أن نجعله على قسمين معاكسين للقسمين المتقدِّمين في توضيح المنع، وذلك أن تطلب من العلم ما لا تقصد به التعلُّم، وإنما تقصد به استجرار الخطأ لتقر عليه بالرد والنقد فيثير ذلك حزازات بينه وبين صاحبه الذي وجَّه إليه الطلب عن مسألة ما، كذلك فهذا الطلب لا يجوز ولو كان في أمرٍ غير مادِّي لأنه لم يُقصد به وجه الله وإنَّما قُصِد به إيقاع الخلاف والشقاق والنِّزاع بين المسلمين.

أمّا الناحية المادِّية التي تدخل دخولا أوَّليّا وبدهيا في قوله: (**ونهى عن هات**) هو أن يطلب الإنسان من المال ما لا يحق له، وهذا ينصب مُباشرة على الذين أشرنا إليهم آنفا ممَّن اتخذوا السؤال والشحاذة مهنة، فهؤلاء يحرم عليهم السؤال، يحرُم عليهم أن يتَّخذوا هذا السؤال مهنة يكتسبون بها كما يكتسب أصحاب المهن ما يُقيتون أنفسهم وعيالهم، فالسؤال للمال لغير مستحقِّه مُحَرَّمٌ في الإسلام تحريمًا شديدًا، وقد جاء في بعض الأحاديث الصحيحة قوله ﷺ: (**من سأل وله ما يُغنيه جاء يوم القيامة وعلى وجهه خدوشٌ وقدوشٌ وخموش**) وذلك كله كناية عن أنه ياتي وجهه يوم القيامة في وضع غير طبيعي مثل المضروب بوكسات على وجهه، مثل اللي مخرمش خرمشة السباع له، ونحو ذلك، يعني الرسول ﷺ يُصوِّر هذا السائل بغير حق الذي أراق ماء وجهه أمام الناس بغير حق، يأتي بوجه غير وجهه الطبيعي الذي خلقه الله –عز وجل– عليه ولا شك خلقه في أحسن تقويم، فيأتي في

أقبح صورة يوم القيامة جزاءً وفاقًا على أن أراق ماء وجهه أمام الناس يسألهم ما لا يحق له أن يسألهم، وجاء في هذا الحديث أو في غيره بيان لهذا الذي لا يجوز له أن يسأل، حيث قال الرسول ﷺ: (**من سأل وله ما يُغنيه جاء يوم القيامة وعلى وجهه خدوشٌ وقدوشٌ وخموش، قالوا: وما يغنيه؟، قال: عشاء يوم وليلة**) يعني الإنسان إذا عنده طعام يأكل، لا يجوز له يسأل خلاص، هذا طعام، وما جاءه رزقه إلى الله عز وجل – بطريقٍ ما، طريق الكسب، طريق السعي طريق الضرب في الأرض كما قال تعالى: (**وَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولٗا فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ وَإِلَيۡهِ النُّشُورُ**) [الملك:15] خرج ليطلب الرزق ولم يُرزق فماذا يفعل؟؟ أيموت جوعًا؟؟ أيمرضُ بسبب عدم الطعام؟ لا، له الحق حينذاك أن يسأل، لا أن يسأل [...] لناس يتَّخذون منه أمورا أخرى، هذا السؤال فوق حاجته اليومية والليلية مُحرَّمٌ في الإسلام، هذا مما يدخل تحت نهي ﷺ في قوله (**وعن منع وهات**).

وأمَّا قوله (**ونهى عن عقوق الأمَّهات**) فهذا أمر واضح لا يحتاج بيان، ولا إلى شرح ، ولقد قد يحتاج الأمر إلى تفسير العقوق، ما هو؟؟ سواء عقوق الأم أو عقوق الأب. فما هو العقوق؟ قد يكون هو عصيان الأبوين وبخاصَّة الأمَّهات، أهو العصيان فقط؟ ذكر بعض المحققين أن عقوق الأمَّهات أكثر من العصيان، العصيان مُجرَّد المخالفة لرغبة الوالدين، أمَّا العقوق فهو مخالفة الوالدين من الولد فيما يأمرانه به وهذا الأمر الذي يأمرانه به هو ممَّا أمر الله به.

توضيح هذا: لو قال الوالد أو الوالدة لابنها: "يا ابني روح واشتري لنا كيلو خبز" فامتنع وعصى، هذا عاص، لكن لا يُقال عاق!، لكن لو قالت الأم لابنها: يا ابني قم فصلِّ الظهر، روح صلِّ في المسجد مع الجماعة -لأن الجماعة فرض – ما أطاع، هذا عاق، لأن هنا عصيانه مُضاعف، مزدوج، فهو من جهة عصى الله الذي قال: (**وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَارْكَعُواْ مَعَ الرَّاكِعِينَ**) [البقرة:43] أي مع الجماعة، ومن جهة عصى أمر والديه، فإذن العقوق ليس هو مجرَّد عصيان، مخالفة أمر الأب أو الأم وإنَّما هو مخالفة الأمر الصَّادر من الأم أو الأب وفي الوقت نفسه هو مخالف لأمر الله ورسوله.

وهناك تفسير آخر للعقوق: كثرة المخالفة، كثرة مُخالفة الولد لأوامر والديه ولو كان من النوع الأوَّل فهو أيضًا داخل في العقوق، والعقوق بلا شك – وإن كان هذا الحديث أدخله في جملة المناهي وفي جملة المحرَّمات، لكن في الأحاديث الأخرى الصحيحة أن عقوق الوالدين من الكبائر حيث قال ﷺ: (**اجتنبوا السبع الموبقات**) يعني: المهلكات، فذكر أول ما ذكر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، فعقوق الوالدين من الكبائر لذلك يجب على المسلم أن يحذر من أن يقع في هذه الكبيرة من الكبائر ألا وهي عقوق الأمَّهات.

والنهي الأخير في هذا الحديث وبه نُنهي الدرس قوله: (**وعن وأد البنات**) وأد البنات عادةٌ جاهلية معروفة، قد ذكرها الله -عز وجل في القرآن الكريم- تارةً على سبيل الحكاية مما يقع في يوم القيامة، (**وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَت** (8) بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ (**9**)) [التكوير]، وتارة على سبيل التشريع والنهي

للعرب الذين هداهم الله للإسلام وهم لا يزالون متلبّسون ببعض العادات الجاهلية التي اعتادوها ومنها: أنهم كانوا يأدون بناتهم، وكان وأدهم يدفعهم عليه أمران اثنان:

أحدهما: غيرة الجاهلية، وكان –بلا شك –يومئذٍ الفاحشة منتشرة بين العرب.

عن حكيم بن سعد قال: (سمعت عليا يقولُ: (**لا تكونوا عُجُلًا** –فيه ألفاظا غريبة جدًّا من الناحية العربية فيُرجى الانتباه لها، عُجلا جمع عجِل، مستعجل – ***لا تكونوا عُجُلاً مذاييع بُذُرًا، فإن من ورائكم بلاءً مبرِّحًا مُمْلِحًا – وفي بعض الطرق:مُكْلِحًا – وأمورًا متماحِلةً رُدُحًا***". كأنَّه كلام أعجمي مع الأسف الشديد لبُعدنا عن اللغة العربية، والمقصود من هذا الكلام العربي الفصيح من علي بن أبي طالب ابن عمّ النبي ﷺ هو نهي المسلم أن يكون من دأبه المسارعة إل نقل عُيوب الناس وإشاعتها بين الناس.

(**لا تكونوا عُجُلا مذاييع**) جمع مِذياع، والمذياع اليوم معروف إصطلاحا ما المراد به لأنه عنده الوسيلة البالغة في إذاعة أخبار من مختلف أقطار الدنيا، فعلي ﷺ ينصح المسلمين ألّا يكونوا عُجُلا في إذاعة الأخبار عن عيوب بعض المسلمين.

(**بُذُرا**) أيضا تأكيد للمعنى السابق وهو الذي لا يستطيع أن يكتم السر، وهذا يقع في كثير من الأحيان خلاف أدب الرسول ﷺ الذي يقول: (**إنَّما المجالس بالأمانة**) اثنين، ثلاثة قاعدين مع بعض بيجرُّهم الحديث إلى أمور خاصّة، ويتحدّث أحدهم بشيء يتعلّق به، بماله، بزوجه، بولده، بشيء من متعلّقاته ظنًّا منه بأن الذين في المجلس سوف لا يذيعون هذا الخبر، وإذا يُصبح هذا الكلام بعد

سويعات منتشرا بين الناس، هذا أدب غير إسلامي، لذلك يقول: (**لا تكونوا عُجُلا مذاييع بُذُرا**)جمع بذور وهو الذي ينشر السر ولا يستطيع أن يكتمه، لماذا يقول علي هذه النصيحة ويوجهها للناس؟؟

قال: (**فإن من ورائكم بلاءً مبرِّحًا مُمْلِحًا**) هذه الكلمات كناية على أنَّها كثيرة الضرر والإفساد والإهلاك، هذا البلاء الذي سيأتي فيما بعد، كذلك قوله: (**وأمورًا متماحِلةً رُدُحًا**) وهي الفتن التي يأخذ بعضها برقاب بعض و تستمر رُدُحا وهي فتن ثقيلة، وثقيلة جدًّا.

(**مثلها مثل المسلم**) : ما معنى (**مثل المسلم**)يعني دائما تنفع الناس، ذلك طبيعة الرجل المسلم أنَّه نافع للناس دائما وأبدا، وقد فسّر الرسول ﷺ الشجرة التي مثّلها بالمسلم بقوله: (تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها) وهذا في القرآن الكريم:﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (**24**) تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم:24-25] والحين في لغة العرب، هذه اللفظة تُطلق ويُراد بها أوقات متفاوتة ما بين اللحظة والسنين الطويلة، فهنا في هذه الجملة التي اقتبسها الرسول ﷺ في هذا الحديث الذي اقتبسها الرسول ﷺ ﴿تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾، فالحين هنا المقصود به السنة، على العكس مثلا في: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ **[الإنسان:1]**، فهنا المقصود به زمن طويل يُقال أنه أربعون سنة.

الشاهد إن من صفة هذه الشجرة التي ضرب رسول الله ﷺ المثل لها بالمسلم فوصفها أن تؤتي أُكُلها كل حين بإذن ربها أي كل سنة،ومن صفاتها: (**لا تَحُت ورقها**) : أي لا يتساقط فيظل ثابتا على

أغصانها وعلى أعضائها لا يتساقط شأن أكثر الأشجار وإنما يظلُّ كما هو أخضر، هذا هو السؤال كان، يطلب الرسول ﷺ من الصحابة أن يُخبروه عن شجرة مثلها مثل المسلم فهي تنفع الناس دائما وأبدًا؛ لأن شجرة النخل صحيح أنها تحمل في السنة مرَّة ولكن يظل هذا التمر طعاما مدَّخرا لأصحابه إلى العام القادم تكون الشجرة قد أثمرت من جديد، وهكذا، فهي تنفع الناس وتؤتي أكلها كل حين بإذن ربِّها، هذه الصفة بارزة في شجرة النخل فأضاف الرسول ﷺ إلى هذه الصفة صفة أخرى مثلها في البروز ألا وهي البقاء، وبقاء الشجر على الأم وعلى الأصل، قال ﷺ: (**لا تَحُت ورقها**) لما سأل الرسول ﷺ هذا السؤال للصحابة الكِرام، ألقيَ في نفس عبد الله بن عمر بن الخطَّاب أنَّها النَّخلة، فعمر بن الخطَّاب هو من كبار الصحابة الذين أسلموا قديما وابنه كان صغير السن – كان حاضرا في المجلس حينما توجَّه النبي ﷺ بهذا السؤال، فهو –عبد الله بن عمر– كان عنده فطنة وعنده كياسة وعنده علم، وعنده –أخيرا– أدب العلم، وأدب العلماء في مجالس العلماء، ألقي في نفسه أنها الشجرة التي من صفتها أنها تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها والتي من صفتها أنها لا يسقط ورقها، من تكون هذه إلَّا النخل؟؟ لكن ضغط على أعصابه – وكما أشرت في الدرس السابق– بخلاف الشباب المسلم اليوم الذي لا يكاد يسمع سؤالا يُوجَّه إلى رجل من أهل العلم فيتطفَّل هو ويبادر إلى الجواب دون أن يُحال السؤال إليه، ابن عمر لم يكن كذلك لأنه نشأ ورُبِّي وتخرَّج من مدرسة الرسول ﷺ المدرسة التي تُعلِّم مع العلم الأدب، فأُلقي في نفس عبد الله بن عمر أنها النخلة ولكنه أسرَّها في نفسه ولم يُبدها لهم أدبا، قال: (**فوقع في نفسي أنها النَّخلة فكرهت أن أتكلَّم**) لماذا؟ يقول: (**وثمَّ أبو بكر وعمر بن الخطَّاب**) هناك في المجلس أبو بكر أفضل الرسول عليه

الصلاة و السلام وهناك أبوه وهو أكبر منه علما وسنًّا، فكيف يتكلَّم ؟؟ قال ابن عمر: فلمَّا لم يتكلَّما أجاب النبي ﷺ عن السؤال الذي طرحه على الصحابة، بقوله: **(هي النَّخلة)**، فقال بن عمر: **(فلمَّا خرجت مع أبي قلت يا أبي وقع في نفسي النخلة)**، بعد أن انفض المجلس أفضى عبد الله بن عمر لما كان أُلقي في نفسه أنَّها النخلة، هنا أصاب أباه شيء من الحزن والأسى، ذلك ما يُعبر عنه قول عمر: **(ما منعك أن تقولها؟، لو كنت قلتها كان أحب إلى من كذا وكذا)** يعني: يعني مما الناس يُحبونه من المال والجاه و و إلى آخره؛ لأنه يظهر والحالة هذه أن ابن عمر الصغير السن يظهر أمام الصحابة أنَّه كبير العقل لو أنَّه صرّح بأنها النخلة، لكن قد أكّد ابن عُمر السبب الذي منعه من أن يتحدّث بهذه النعمة التي أنعم الله بها عليه حيث فهم كلام الرسول عليه السلام الذي لم يفهمه الصحابة الكبار فقال متأدِّبا ومُعتبرا ب[...]: **(ما منعني إلّا لم أرك ولا أبا بكرٍ تكلَّمتما فكرهتُ)** لما شفتك إنت وأبا بكر الصدِّيق سكتم فرأى أن يسكت من باب أولى.

هذا الحديث كله ترجم به المصنِف لهذا الباب، باب: **إذا لم يتكلَّم الكبير هل للأصغر أن يتكلّم**، هكذا فقه البخاري يترجم عن الحديث بباب يتسائل فيه، هل له أن يتكلّم، ما يعطيك الجواب لأنه يُريد من طالب العلم أن يأخذ الجواب هو بنفسه من دراسته وتفقهه في الحديث الذي أورده تحت الباب. فالآن ماذا تفهم من هذا التساؤل؟ هل للصغير أن يتكلّم إذا لم يتكلّم الكبير؟ وقد أورد المصنِّف تحت هذا الباب هذا الحديث الصحيح؟

قد يتبادر لأذهان بعض الناس القارئين لهذا الحديث أن الجواب: لا، لأن ابن عمر ما تكلَّم، لكن الصحيح أن الجواب: أن له أن يتكلّم، ذلك لأن الرسول ﷺ لما وجَّه الخطاب بقوله: (**أخبروني عن شجرة مثلها**.....) كذا وكذا، ما خصَّ أبا بكر ولا عُمر وغيرهما من كبار الصحابة وأبنائهم وإنّما وجَّه خطابًا عاما، فلمَّا لم يُبادر إلى إجابة هذا السؤال كبار الصحابة إذن يأتي الآن دور صغارهم أمثال عبد الله بن عمر، فلا مانع بعد ذلك أن يُبادر إلى الجواب عن هذا السؤال، فهذا مثله تمامًا كمثل معلِّم الدرس، أو أستاذ الدرس أو شيخ الدرس أو ما شابه ذلك، يوجِّه سؤالا إلى الحاضرين جميعا، ماذا تقولون في كذا وكذا ؟؟ يجوز أو لا يجوز؟؟ فالسؤال موجّه للجميع، لو كان موجَّها إلى كبار القوم فهنا يأتي الأدب الذي التزم به عبد الله ابن عمر، لا بأس عبد الله ابن عمر التزم لكن إلى متى؟ ما دام وجد أبو بكر وعمر سكتا فكان عليه أن يُفضي بما أنعم الله عليه من الفقه في كلام الرسول ﷺ وأن يقول: هي النخلة يا رسول الله، الآن نأخذ أن تساؤل البخاري في هذا الباب: هل له أن يتكلم الصغير إذا سكت الكبير، نأخذ الجواب من هذا الحديث بالإيجاب وليس بالسلب، من ناحيتين: الناحية الأولى- ما شرحناه آنفا- : أن السؤال كان موجَّه للجميع، فلمَّا لم يتكلَّم الكبير فعلى الصغير أن يتكلَّم،والناحية الأخرى: أن أحد الكُبراء وهو عمر بن الخطاب والد عبد الله هو نفسه قال: (**لو تكلمت لكان أحب إلي من كذا وكذا**) فلو كان ليس من أدب المجلس أن يتكلم الصغير حينما يصمت الكبير ما تمنَّى عمر بن الخطَّاب لابنه خلاف الأدب..

إذن نستوقف من هذا الدرس ومن الدرس السابق أدبين اثنين:

الأدب الأول: أنه إذا كان هناك مجلس لاسيما وإذا كان هناك كبار في العلم وفي السن، فمن أدب الصغار ألَّا يتقدَّموا بالكلام بين يدي الصغار.

والأدب الأخر: أنه إذا عجز الكبير أن يتكلَّم بما يُناسب الموضوع فهنا ينبغي على الصغير أن يُثبت نفسه وشخصيته وعلمه؛ لأن القضية ليست قضية السن فقط، فكثير ما يكون الأمر على العكس من ذلك، لكن القاعدة هو مُراعاة الأكبر فالأكبر، فإذا لم يتكلَّم الكبير فعلى الصغير أن يتكلَّم كما أوحى بذلك قول عمر بن الخطَّاب ﷺ لابنه: **(لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا)**